وجود بل امكن عدمه بالامكان العام وهذا باطل لان عدم الممكن على تقدير وجود الجملة لو كان ممكنا لما
لزم من فرض وقوعه محال واللازم باطل لانا لو فرضنا وقوع عدم الممكن عند وجود جملة ما يتوقف عليه وجوده
ففي تلك الحالة اما ان يتوقف الوجود على شيء اخر اولا وكلاهما محال اما الاول فلاستلزامه ان لا يكون
جملة ما يتوقف عليه جملة لبقاء شيء اخر واما الثاني فلاستلزامه الرجحان بلا مرجح وهو وجود الممكن تارة
وعدمه اخرى مع تحقق جملة ما يتوقف عليه وجوده في الحالين من غير زيادة او نقصان يرجح الوجود
او العدم وكلا الامرين اعني الرجحان بلا مرجح وعدم كون الجملة جملة محال بالضرورة فعدم الممكن عند
تحقق جملة ما يتوقف عليه وجوده محال فوجوده واجب وهو المطلوب فان قيل ان اردتم بالرجحان
من غير مرجح وجود الممكن من غير ان يوجد شيء اي مغاير لذات الممكن فلا نم لزوم ذلك على تقدير عدم
الممكن مع تحقق جملة ما يتوقف عليه وجوده فان تلك الجملة علة موجبة غايته ان المعلول لا يجب
معها وان اردتم به غير ذلك فمسلم تحقق المعلول مع علته الموجودة تارة وعدم تحققه معها اخرى
فلا نم استحالة ذلك بل هو اول المسئلة فجوابه ان المراد هو الاول وهو لازم لان الايجاد
غير متحقق حالة العدم وهو ظاهر وفي حالة الوجود ان تحقق لم يكن المفروض جملة ما يتوقف
عليه وجود الممكن لان من جملته الايجاد وقد كان منتفيا في حالة العدم وان لم يتحقق لزم وجود
الممكن بلا ايجاد شيء اياه وهو معنى الرجحان بلا مرجح وبظهر لك بهذا التقرير ان في عبارة
المصنف زيادة لا حاجة اليها اذ يكفي ان يقال والا لزم هذا المعنى لانه لاستلزامه في زمان عدمه
لم يوجد شيء الى الاخر فان قيل ان كان المراد بقولكم يمتنع وجوده او يجب وجوده الامتناع
والوجوب بحسب الذات فبطلانه ظاهر لان الكلام في الممكن وان اريد بحسب الغير فالامكان
لا ينافيهما فلا وجه لقولكم والا امكن وجوده او عدمه قلنا المراد بامتناع الوجود استحالته
بالنظر الى عدم العلة وبامكانه عدم استحالته بالنظر اليه وكذا المراد بوجوب الوجود استحالة
العدم بالنظر الى وجود العلة وبامكان العدم عدم استحالته بالنظر اليه ولا خفاء في تناقضهما
وهذا مانعا لان الممكنة تناقض الضرورية فان قيل المعلول النوعي قد يتعدد علله كالشمس والقمر
والنار للضوء ومع علة اتفاعله واحدة لا يمتنع وجود المعلول قلنا انا اعتبرنا المعلول نوعا فعلته
احد الامور واتفاؤه انما يكون باتفاء كل منها وح يمتنع وجود المعلول واعلم ان ما ذكره المصنف
مبني على ان الايجاد امر يتوقف عليه وجود الممكن والحق انه اعتبار عقلي يحصل في الذهن من اعتبار
اضافة العلة الى المعلول فهو في الذهن متاخر عنهما وفي الخارج غير متحقق اصلا والمشهور انه

ان امكن



ان امكن عدم الممكن عند تحقق جميع ما يتوقف عليه وجوده كان وجوده تارة وعدمه اخرى
تخصيصا بلا مخصص وترجيحا بلا مرجح لان نسبته الى جميع الاوقات على السوية وبطلانه ضروري فان
قيل لم لا يكفي في وقوع الممكن اولويته من غير ان ينتهي الى الوجوب وح يمكن عدمه مع تحقق جملة ما
يتوقف عليه الوجود بناء على ان جملة ما يتوقف عليه الوجود انما يفيد اولويته لا وجوبه قلنا ان امكن
العدم مع تلك الاولوية فوقوعه ان كان لا لسبب لزم رجحان المرجوح وان كان لسبب كان من
جملة ما يتوقف عليه الوجود عدم ذلك السبب فلا يكون المفروض جملة ما يتوقف عليه الوجود
**قوله** وهذه القضية وهي احتياج كل ممكن الى علة يجب وجود الممكن عند وجودها وعدمه
عند عدمها مما اتفق عليه الحكماء والائمة اهل السنة يعني انهما مع كونهما اولية مشهورة لم
ينازع فيها الا قوم من المتكلمين ذهبوا الى ان الفاعل المختار انما يصدر عنه الفعل على سبيل الصحة
دون الوجوب لكن اهل السنة يقولون ان وجود الشيء واجب على تقدير ايجاد الله تعالى اياه
بارادته واختياره اي وقت اراده فالله تعالى مختار والمعلول حادث واعترض الحكماء عليه بان
احسانه ان كان قديما يلزم قدم المعلول لامتناع التخلف وان كان حادثا تسلسل الكلام اليه
ويلزم التسلسل او قدم المعلول **قوله** واعلم انه اشتهر ما بين الحكماء ان وجود كل ممكن محفوف
بوجوبين سابق وهو وجوب صدوره عن العلة ولاحق وهو وجوب وجوده ما دام موجودا
وذلك لانه ما لم يخرج عن حد التساوي ولم ينته الى حد الوجوب لا يوجد لما مر وبعد تحقق الوجود
امتنع العدم ما دام الوجود متحققا ضرورة امتناع اجتماع الوجود والعدم فاعترض عليه المصنف
بانه ان اريد بسبق الوجوب على الوجود السبق الزماني وهو ان يكون المتقدم موجودا في زمان قبل
زمان تحقق المتاخر يلزم ان يتحقق الوجوب في زمان عدم الممكن وهو ح بالضرورة وان اريد بالسبق
الاحتياجي وهو ان يكون المتقدم بحيث يحتاج اليه المتاخر كسبق الجزء على الكل او العلة على المعلول
حتى يكون المراد ان وجود الممكن عن العلة محتاج الى وجوبه على ما هو الظاهر من كلامهم فهو ايضا
باطل لانه ان اريد الاحتياج في التعقل فظاهر ان تعقل وجود الممكن لا يتوقف على تعقل وجوبه بل التعقل
الامر بالعكس وان اريد في الخارج وفي نفس الامر فاما ان يراد بالنظر الى العلة الناقصة او بالنظر
الى العلة التامة وكلاهما باطل اما الاول فلانه لا وجوب مع العلة الناقصة فضلا عن ان يكون محتاجا
اليه اذ النزاع انما هو في انه هل يجب مع العلة التامة ام لا واما الثاني فلان الوجوب اذا كان مما
يحتاج اليه الوجود كان من جملة ما يتوقف عليه وجود الممكن فيكون جزءا من العلة التامة ولم

Copyright © King Saud University